

المغرب في ترتيب المعرب

(وثب) : .

وقوله : " الشُّفْعَةُ لِمَنْ (وَاثَبَهَا) " : أي لِمَنْ طَلَبَهَا عَلَى وَجْهِ الْمَسَارَعَةِ وَالْمَبَادِرَةِ مُفَاعَلَةً مِنَ الْوَثُوبِ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ .

(بَوَثَبْتُهُ) : فِي (طَف) . [طَفِر] . (278 / أ) .

(وثر) : .

فِرَاشٌ (وَثِير) : أَي وَطِيءَ . وَمِنْهُ (الْمَيْثَرَةُ) : وَهِيَ شَبِيهُ مِرْفَاقَةٍ تُتَّخَذُ كَصُفْفَةٍ السَّرَجِ وَالْجَمْعُ (مَيَاثِر) وَ (مَوَاثِر) .

(وثق) : .

(وَثِقَ) بِهِ (ثِقَةٌ) وَ (وَثُوقًا) : ائْتَمَنَهُ وَهُوَ ثِقَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ وَأَنَا بِهِ (وَاثِقٌ) وَ (مَوْثُوقٌ بِهِ) وَ (عَقْدٌ وَثِيقٌ) أَي مُدْحَكَمٌ وَقَدْ (وَثِقَ وَثَاقَةً) . وَ (أَوْثَقَهُ) وَ (وَثَّقَهُ) : أَحْكَمَهُ وَشَدَّه بِالْوِثَاقِ بِالْقَيْدِ . وَكَسْرُ الْوَاوِ لُغَةٌ .

وَ (الْمَوْثُوقُ) وَ (الْمِيثَاقُ) : الْعَهْدُ " وَاثَقَنِي بِأَنْ لِيُفْعَلَ لَنْ أَيْ عَاهَدَنِي يَعْنِي حَلَفَ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْحَلْفُ مَوْثِقًا لِأَنَّهُ مِمَّا تُؤْتَقُ بِهِ الْعُهُودُ وَتُؤَكَّدُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونَ مَوْثِقًا مِنْ أَيْ) . قَالَ الْإِمَامُ خُوَاهِرُ : " رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : نَفْسَهُ وَلَمْ يُرَدَّ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُمْ عَلَى رَدِّهِ إِلَيْهِمْ أَلَا تَرَى أَنَّهُ : " مِنْ أَيْ وَلَوْ أَرَادَ الْيَمِينُ لِقَالَ : بَأَيْ فَلَمَّا قَالَ : " مِنْ أَيْ " عَلِمْنَا أَنَّهُ أَرَادَ الْكِفَالَهَ " . قَالَ شَيْخُنَا صَاحِبُ جَمْعِ التَّفَارِيقِ : قَدْ قِيلَ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ بَعِيدٌ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْيَمِينُ كَمَا قَالَ عَامَّةُ الْمَفْسَرِينَ وَيَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ " لِتَأْتُنَّنِي بِهِ لِأَنَّهُ جَوَابُ الْيَمِينِ وَالْمَعْنَى : لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تَحْلِفُوا لِتَأْتُنَّنِي بِهِ وَلِتَرُدَّنَّهَ إِلَيَّ - إِلَّا أَنْ يَحَاطَ بِكُمْ